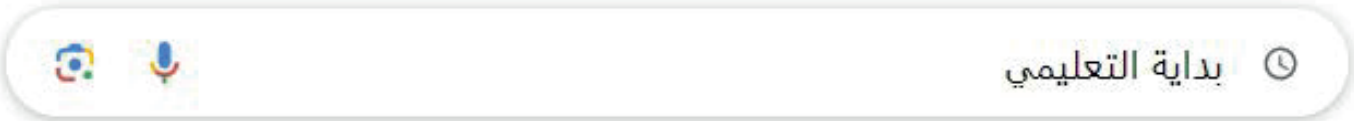
تم تحميل الملف
من موقع بداية

بداية
beadaya.com | موقع بداية التعليمي

للمزيد اكتب
في جوجل Google



موقع بداية التعليمي كل ما يحتاجه **الطالب والمعلم**
من ملفات تعليمية، حلول الكتب، توزيع المنهج،
بوربوينت، اختبارات، ملخصات، اختبارات إلكترونية،
أوراق عمل، والكثير...

حمل التطبيق

GET IN ON Google Play

Download on the App Store

نظام حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

رابط الدرس الرقمي

www.ien.edu.sa

تمهيد

عرّف النظام في مادته الأولى المصطلحات التالية:

- الشخص ذو الإعاقة: كل شخص لديه اضطراب أو قصور طويل الأمد في الوظائف الجسدية، أو العقلية، أو الذهنية، أو الحسية، أو النفسية، قد يمنعه -عند تعامله مع مختلف التحديات- من المشاركة بصورة كاملة وفاعلة في المجتمع على قدم المساواة مع الآخرين.
- الخدمات: مجموعة الخدمات المتكاملة التي تقدم لكل شخص ذي إعاقة بحكم حالته الصحية ودرجة إعاقته، أو بحكم وضعه الاجتماعي. وتشمل الخدمات: الصحية، والتعليمية، والتدريبية، والتأهيلية، والثقافية، والاجتماعية، والإعلامية، والرياضية، والتوظيف، وغيرها من الخدمات الأخرى.
- التأهيل: عملية توظيف خدمات طبية واجتماعية ونفسية وتعليمية ومهنية وبيئية لمساعدة الشخص ذي الإعاقة على تحقيق أقصى درجة ممكنة من الفاعلية؛ لتمكينه من التوافق مع متطلبات بيئته الطبيعية والاجتماعية، ولتنمية قدراته للاعتماد على نفسه وجعله عضوًا فاعلًا في المجتمع ما أمكن ذلك.
- الخدمات التعليمية والتدريبية المساندة: الخدمات الإضافية التي تتطلبها طبيعة الإعاقة في البيئات التعليمية والتدريبية.
- إمكانية الوصول: مجموعة التدابير المناسبة التي تكفل إمكانية وصول الأشخاص ذوي الإعاقة إلى الخدمات المقدمة، على قدم المساواة مع غيرهم، ووصولهم أيضًا إلى البيئة المادية المحيطة بهم ووسائل النقل والمعلومات والاتصالات، بما في ذلك وسائل التقنية ونظم المعلومات والاتصال، والمرافق والخدمات الأخرى المتاحة للعامة.
- الترتيبات التيسيرية: مجموعة الإجراءات الضرورية لتلبية متطلبات خاصة لشخص أو مجموعة من الأشخاص من ذوي الإعاقة، تكفل تمتعهم، على قدم المساواة مع غيرهم، بجميع الحقوق والخدمات الأساسية، وممارستهم لها، ولا تشكل عبئًا غير متناسب على الجهات التي تقدمها.
- التمييز على أساس الإعاقة: أي تمييز أو استبعاد أو تقييد ضد الأشخاص ذوي الإعاقة على أساس الإعاقة، يكون غرضه أو أثره إضعاف أو عدم الاعتراف بكل أو بعض حقوق الإنسان أو التمتع بها أو ممارستها من الأشخاص ذوي الإعاقة على قدم المساواة مع الآخرين.

بداية | موقع بداية التعليمي
beadaya.com

الهدف من النظام:

يهدف نظام حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة إلى حماية وتعزيز حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وضمان حصولهم على جميع الخدمات أسوةً بغيرهم، ويؤكد على المبادئ الأساسية الآتية:

- عدم التمييز على أساس الإعاقة، وتكافؤ الفرص.
- توفر متطلبات إمكانية الوصول والترتيبات التيسيرية.
- شمول التشريعات والاستراتيجيات والسياسات والأنشطة والبرامج والخطط والتصاميم الحكومية وغير الحكومية لمتطلبات الأشخاص ذوي الإعاقة.
- تمكين الأشخاص ذوي الإعاقة من المشاركة في إدارة قضاياهم وفق الأحكام المنظمة لذلك.
- أن تكون لمن بلغ سن الرشد من الأشخاص ذوي الإعاقة أهلية مباشرة التصرفات النظامية ما لم تمنعه إعاقته من ذلك وفق ما تقرره الأحكام النظامية ذات الصلة.
- اعتماد طرق بديلة ومناسبة للتواصل مع الأشخاص ذوي الإعاقة، تشمل التواصل اللفظي أو المكتوب أو لغة الإشارة أو غيرها.
- تدريب الكوادر المعنية بخدمة الأشخاص ذوي الإعاقة في جميع الجهات على طرق التعامل والتواصل مع الأشخاص ذوي الإعاقة ورفع الوعي بحقوقهم.

الحالة الدراسية الأولى:

(مـازن) مواطن سـعودي متزوج، لم يُرزق وزوجته بالأبنـاء في بداية حياتهما، وبعد تدخلات طبية متكررة، اسـتمرت لسـنوات طويلة، رزقهما الله سـبحانه بـابنهما (مُعاذ)، وتبيّن بعد ولادته أنه يُعاني من إعاقات حركية واضطرابات النطق والـكلام، لأن أحـد جيران (مازن) يعمل في المحاماة أخبره بأن لذوي الإعاقـة حقًا في الحصول على الخدمات التعليمية والتدريبية المساندة والخدمات الصحيّة كفلتها الدولة لمثل هذه الحالات.

بداية
موقع بداية التعليمي | beadaya.com

نشاط (1)	
بالاطلاع على الوقائع المذكورة في الحالة الدراسية، والمواد القانونية أدناه، أجب عمّا يلي: ما أبرز الخدمات التعليمية والتدريبية المساندة والخدمات الصحيّة التي يحق (لمعاذ) الحصول عليها؟	
أولا: أبرز الخدمات التعليمية والتدريبية المساندة التي يحق لمعاذ الحصول عليها هي: **1- توفير وتكييف الاستراتيجيات والخطط والمناهج التعليمية والبرامج التدريبية وأدوات القياس والتشخيص الحديثة والتقنيات**	**السند القانوني** **المادة الثامنة:** للأشخاص ذوي الإعاقة الحق في الحصول على الخدمات التعليمية والتدريبية المسـاندة في جميـع المراحل، وذلك وفقًـا للبيئات التعليمية والتدريبيـة التي تحقق أقصى قدر

المساعدة؛ بما يتلاءم مع احتياجات الأشخاص ذوي الإعاقة، ويمكنهم من تعلم المعارف والمهارات التي تجعل مساهمتهم فعالة في منظومة التعليم والتدريب.

2- مراعاة الاحتياجات الفردية للأشخاص ذوي الإعاقة.

3- تصميم وتنفيذ برامج التدخل المبكر للأطفال من ذوي الإعاقة.

4- توفير فرص قبول الأشخاص ذوي الإعاقة في تخصصات التعليم العالي والدراسات العليا وبرامج الابتعاث.

ثانيا: أبرز الخدمات الصحية التي يحق لمعاذ الحصول عليها هي:

* الخدمات الوقائية، والعلاجية، والتأهيل الطبي، والرعاية الصحية العامة، والرعاية المنزلية، وغيرها من الخدمات الصحية الأخرى، بحسب المتطلبات الطبية لكل إعاقة.

* خدمات الفحص والتشخيص، والتسجيل الصحي، والتقارير الطبية.

* خدمات الصحة الإنجابية، وبرامج الكشف المبكر عن الإعاقة، وضمان توفر البرامج والخدمات التي تحول دون تفاقم إعاقة تم تشخيصها.

ممكن من التقدم الأكاديمي والمهني والتقني والاجتماعي دون تمييز وعلى أساس تكافؤ الفرص، بما في ذلك:

توفير وتكييف الاستراتيجيات والخطط والمناهج التعليمية والبرامج التدريبية وأدوات القياس والتشخيص الحديثة والتقنيات المساعدة؛ بما يتلاءم مع احتياجات الأشخاص ذوي الإعاقة، ويمكنهم من تعلم المعارف والمهارات التي تجعل مساهمتهم فعالة في منظومة التعليم والتدريب.

مراعاة الاحتياجات الفردية للأشخاص ذوي الإعاقة.

تصميم وتنفيذ برامج التدخل المبكر للأطفال من ذوي الإعاقة.

توفير فرص قبول الأشخاص ذوي الإعاقة في تخصصات التعليم العالي والدراسات العليا وبرامج الابتعاث.

وتحدد اللائحة آلية تنفيذ أحكام هذه المادة.

المادة التاسعة:

للأشخاص ذوي الإعاقة الحق في الحصول على الخدمات الصحية، بما في ذلك:

أ. الخدمات الوقائية، والعلاجية، والتأهيل الطبي، والرعاية الصحية العامة، والرعاية المنزلية، وغيرها من الخدمات الصحية الأخرى، بحسب المتطلبات الطبية لكل إعاقة.

ب. خدمات الفحص والتشخيص، والتسجيل الصحي، والتقارير الطبية.

ج. خدمات الصحة الإنجابية، وبرامج الكشف المبكر عن الإعاقة، وضمان توفر البرامج والخدمات التي تحول دون تفاقم إعاقة تم تشخيصها.

على الجهات المعنية بتقديم الخدمات الصحية، القيام بالآتي:

بداية
بداية التعليم بلا حدود
beadaya.com

على الجهات المعنية بتقديم الخدمات الصحية، القيام بالآتي: أ- تضمين متطلبات الأشخاص ذوي الإعاقة في الخدمات والبرامج الصحية والمعلومات الدوائية والغذائية، وفي السياسات والاستراتيجيات والخطط الصحية والبرامج ذات الصلة. ب- إلغاء أي اشتراطات تمييزية تمنع حصول الأشخاص ذوي الإعاقة على كامل الحق في الرعاية الطبية والتأهيلية والأجهزة المساعدة لدى شركات التأمين الطبي.	أ. تضمين متطلبات الأشخاص ذوي الإعاقة في الخدمات والبرامج الصحية والمعلومات الدوائية والغذائية، وفي السياسات والاستراتيجيات والخطط الصحية والبرامج ذات الصلة. ب. إلغاء أي اشتراطات تمييزية تمنع حصول الأشخاص ذوي الإعاقة على كامل الحق في الرعاية الطبية والتأهيلية والأجهزة المساعدة لدى شركات التأمين الطبي. وتحدد اللائحة آلية تنفيذ أحكام هذه المادة.

الحالة الدراسية الثانية:

يبلغ (آســر) من العمر أربعين ســنة ويعاني من إعاقة حركية تمنعه من القدرة على المشــي، سببها حادث سير تعرض له إثر قيادته الســيارة بتهور وبسرعة كبيرة عندما كان في العشرين من عمره. أراد (آسر) أن يبدأ مشروعًا تجاريًا، يوفر دخلًا كريمًا له، كي يســاهم مع أفراد أســرته في مصروفات المعيشة. ناقش (آسر) صديقه (علي) في فكرة المشروع، إلا أن (علي) أخبره بأن مشروعه قد لا ينجح بسبب التكاليف الباهظة في تأسيس المشروع، واستدلّ بفشل مشروع أخيه وابن عمه قبل شــهور قليلة في مجال المطاعم والمقاهي. استهزأ (علي) بشــخص (آسر)، وتلفظ عليه بألفاظ محبطة ومؤذية بمشاعره. لجأ (آسر) إلى (مسعود) وهو مستشار في ريادة الأعمال للمشروعات المتوسطة والصغيرة، أخبره بأن مشروعه المتعلق بتقديم الخدمات المســاعدة لذوي الإعاقة مؤهّل للنجاح، إلا أن (آســر) عبّر عن إحباطه واســتيائه من استهزاء (علي) به. وجّه (مسعود) (آسر) إلى (عبد السلام) المستشار القانوني المتخصص بقضايا ذوي الإعاقة لاتخاذ الإجراءات القانونية تجاه علي.

بداية
بوابة القطاع غير الربحي
bedayaa.com

نشاط (2)

بالاطلاع على الوقائع المذكورة في الحالة الدراسية، والمواد القانونية أدناه، أجب عمّا يلي:

ما المخالفة التي ارتكبها (علي)، وما العقوبة المترتبة على ذلك؟

قام (علي) بارتكاب المخالفة الواردة في الفقرة (2) من المادة الحادية والعشرون من النظام وهي: (الإساءة لذي الإعاقة والاستهزاء به).

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

السند القانوني

المادة الحادية والعشرون:

يعـد مخالفاً لأحكام النظام كل شـخص قـام بفعل يعرض الأشخاص ذوي الإعاقة لأيٍّ مما يأتي:

1. **الاعتداء عليهم جسديًّا أو معنويًّا أو ماديًّا.**
2. **اهمالهم، أو حرمانهم من حقوقهم، أو الإساءة لهم والاستهزاء بهم، أو استغلالهم بأي شكل من الأشكال.**
3. **انتحال صفتهم بأي وسيلة أو تقديم بيانات غير صحيحة للجهات الحكومية وغير الحكومية لغرض الحصول على المزايا المشمولة بالنظام أو أي أنظمة.**

المادة الثانية والعشرون:

مع عدم الإخلال بأي عقوبة أشد في أنظمة أخرى:

1. **يعاقب بالسجن مدة لا تزيد عن (سنتين) أو بغرامة لا تزيد عن (خمسمائة ألف) ريال، أو بهما معاً، كل من يرتكب أيًّا من الأفعال الواردة في الفقرة (1) من المادة (الحادية والعشرين) من النظام. وتضاعف العقوبة في حال كون الشخص ذي الإعاقة طفلاً أو مسناً، وللمحكمة المختصة -في الحالات التي تحقق مصلحة للأشخاص ذوي الإعاقة- الحكم بعقوبة بديلة عن السجن.**
2. **يعاقب بالسجن مدة لا تزيد عن (سنة) أو بغرامة لا تزيد عن (مائتين وخمسين ألف) ريال، أو بهما معاً، كل من يرتكب أيًّا من الأفعال الواردة في الفقرة (2) من المادة (الحادية والعشرين) من النظام. وتضاعف العقوبة في حال كون الشخص ذي الإعاقة طفلاً أو مسناً، وللمحكمة المختصة -في الحالات التي تحقق مصلحة للأشخاص ذوي الإعاقة- الحكم بعقوبة بديلة عن السجن.**

بداية
beadaya.com | موقع بداية التعليمي

.....	**3. يعاقب بغرامة لا تقل عن (عشرة آلاف) ريال ولا تزيد عن (خمسمائة ألف) ريال، كل من يرتكب أيًّا من الأفعال الواردة في الفقرة (3) من المادة (الحادية والعشرين) من النظام.** **المادة الثالثة والعشرون:** **للمحكمة المختصة تضمين الحكم -الصادر بعقوبة من يرتكب أيا من المخالفات المنصوص عليها في المادة (الحادية والعشرون) من النظام- النص على نشر ملخصه على نفقة المخالف في صحيفة (أو أكثر) من الصحف المحلية التي تصدر في مكان إقامته، أو أي وسيلة أخرى مناسبة، وذلك بحسب نوع الفعل المخالف وجسامته وتأثيره، على أن يكون النشر بعد اكتساب الحكم الصفة النهائية.**
.....	
.....	
.....	
.....	
.....	
.....	
.....	
.....	
.....	
.....	
.....	

بداية
موقع بداية للتعليم | beadaya.com

الحالة الدراسية الثالثة:

تعرض (حاتم) لحادث نَجَمَ عنه إصابته بشلل نصفي أفقده القدرة على المشي، ومن أجل مساعدته على التنقل من مكان إلى آخر، قرر (حاتم) شراء كرسي متحرك يعمل بالطاقة الشمسية، فتواصل (حاتم) مع إحدى الشركات المتخصصة خارج المملكة وقام بشراء الكرسي المتحرك، وحين وصل إلى المملكة رفضت السلطات الجمركية تسليم الكرسي لـ(حاتم) إلا بعد دفع الرسوم الجمركية المفروضة على استيراده البالغ قدرها عشرة آلاف ريال، فتواصل (حاتم) مع الإدارة المختصة في الجمارك، موضحًا لهم بأنّه شخص مُعوَّق، ولديه بطاقة رسمية من الجهات المختصة تثبت ذلك، وأنّ الكرسي المتحرك تم شراؤه لاستخدامه الشخصي كونه مُعوَّق، وأن الكرسي مُعفى من الرسوم الجمركية بموجب القائمة الصادرة من الجهات الرسمية، إلا أن الإدارة المختصة لم تستجب له بحجّة أن الكرسي له مواصفات متطورة وليس كرسيًّا متحركًا تقليديًا.

نشاط (3)

بالاطلاع على الوقائع المذكورة في الحالة الدراسية، والمواد القانونية أدناه، أجب عمّا يلي:

هل يعد حاتم شخصًا مُعوَّقًا وفق النظام؟ وهل يعد تصرُّف السلطات الجمركية بإلزام (حاتم) بدفع رسوم جمركية على الكرسي المتحرك صحيحًا من الناحية القانونية؟

1- يعد حاتم شخصا ذي إعاقة وفق النظام لإصابته بقصور طويل الأمد في الوظائف الجسدية تمنعه - عند تعامله مع مختلف التحديات- من المشاركة بصورة كاملة وفاعلة في المجتمع على قدم المساواة مع الأخرين.

2- يعد تصرف السلطات الجمركية بإلزامه بدفع الرسوم الجمركية كاملة على الكرسي المتحرك الذي اشتراه لاستخدامه الشخصي غير صحيح من الناحية القانونية.

السند القانوني

المادة الأولى:

الشخص ذو الإعاقة: كل شخص لديه اضطراب أو قصور طويل الأمد في الوظائف الجسدية، أو العقلية، أو الذهنية، أو الحسية، أو النفسية، قد يمنعه – عند تعامله مع مختلف التحديات – من المشاركة بصورة كاملة وفاعلة في المجتمع على قدم المساواة مع الآخرين.

المادة السابعة عشرة:

تتحمل الدولة الرسوم الجمركية والضرائب المفروضة على الأدوات والأجهزة الخاصة بالأشخاص ذوي الإعاقة، وتصدر الهيئة قائمة بتلك الأدوات والأجهزة بالاتفاق مع الجهات المعنية، وتراجع القائمة دوريًا.

بداية
beadaya.com | موقع بداية التعليمي

نصائح تهمّك

عزيزي المتعلّم/ عزيزتي المتعلّمة:

- تعرّف على الخدمات المقدمة لذوي الإعاقة بالدخول على موقع هيئة رعاية الأشخاص ذوي الإعاقة على النحو التالي:
 1. خدمة تقييم الإعاقة.
 2. خدمة الإعانة المالية للأشخاص ذوي الإعاقة.
 3. خدمة إشعارات أهلية القبول بمراكز الرعاية النهارية الأهلية.
 4. خدمة إصدار مشهد الإعاقة.
 5. خدمة الشهادات الرقمية لاضطراب التوحد.
 6. خدمة إعفاء رسوم التأشيرات لذوي الإعاقة.
- وللمزيد من الخدمات المقدمة لذوي الإعاقة يمكنك الدخول على الباركود:

معلومة إثرائية

إثراء ثقافي

مركز الملك سلمان لأبحاث الإعاقة

تولدت فكرة تأسيس مركز الملك سلمان لأبحاث الإعاقة منذ أكثر من ثلاثين عاما، لدى صاحب السمو الملكي الأمير سلطان بن سلمان بن عبد العزيز رئيس مجلس إدارة جمعية الأطفال المعوقين، بعد أن رأى سموه الكريم، الحاجة الملحة لسد الفراغ الذي تعاني منه المملكة العربية السعودية في مجال البحث العلمي المتخصص في قضايا الإعاقة ومسبباتها ووسائل تفاديها وتأهيلها.

تبنى الفكرة ورعاها رائد الأعمال الإنسانية خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز مؤسس مركز الملك سلمان لأبحاث الإعاقة، حتى رأى هذا المركز النور، حيث صدرت موافقة وزارة الشؤون الاجتماعية (آنذاك) على تأسيسه بتاريخ 24 / 1 / 1412هـ، ليكون لبنة من لبنات مقامه الكريم الخيرة التي شملت جميع المجالات التي تخدم فئات المجتمع عامة، وفئات الأشخاص ذوي الإعاقة خاصة، وأدت الرعاية الكريمة والدعم المتواصل من لدن مقامه الكريم إلى أن أصبح المركز من المراكز القليلة في العالم العربي والإسلامي الذي يعنى بالبحث العلمي المتخصص بقضايا الإعاقة.

بداية
beadaya.com | موقع بداية التعليمي

التقويم

•اعتماد طرق بديلة ومناسبة للتواصل مع الأشخاص ذوي الإعاقة، تشمل التواصل اللفظي أو المكتوب أو لغة الإشارة أو غيرها. • تدريب الكوادر المعنية بخدمة الأشخاص ذوي الإعاقة في جميع الجهات على طرق التعامل والتواصل مع الأشخاص ذوي الإعاقة ورفع الوعي بحقوقهم.

❁ أتمعّن وأجيب

ما الهدف من نظام حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة؟

يهدف نظام حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة إلى حماية وتعزيز حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وضمان حصولهم على جميع الخدمات أسوة بغيرهم، ويؤكد على المبادئ الأساسية الأتية: • عدم التمييز على أساس الإعاقة، وتكافؤ الفرص. • توفر متطلبات إمكانية الوصول والترتيبات التيسيرية. • شمول التشريعات والاستراتيجيات والسياسات والأنشطة والبرامج والخطط والتصاميم الحكومية وغير الحكومية لمتطلبات الأشخاص ذوي الإعاقة. • تمكين الأشخاص ذوي الإعاقة من المشاركة في إدارة قضاياهم وفق الأحكام المنظمة لذلك. • أن تكون لمن بلغ سن الرشد من الأشخاص ذوي الإعاقة أهلية مباشرة التصرفات النظامية ما لم تمنعه إعاقته من ذلك وفق ما تقرره الأحكام النظامية ذات الصلة.

❁ أبحث وأدوّن

ماذا يقصد بالشخص ذو الإعاقة وفقًا للمادة الأولى من نظام حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة؟

الشخص ذو الإعاقة: كل شخص لديه اضطراب أو قصور طويل الأمد في الوظائف الجسدية، أو العقلية، أو الذهنية، أو الحسية، أو النفسية، قد يمنعه -عند تعامله مع مختلف التحديات- من المشاركة بصورة كاملة وفاعلة في المجتمع على قدم المساواة مع الأخرين.

❁ أتأمّل وأستخلص

ما الدروس المستفادة من دراسة الحالات الدراسية المنبثقة من نظام حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة؟

التعرف على حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والعقوبات المترتبة على الإخلال بها، ضرورة احترام حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.